

Distr.: General
21 November 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الثالثة والخمسون

٤-١٣ شباط/فبراير ٢٠١٥

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية
والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية
العامة: الموضوع ذو الأولوية: إعادة النظر في
التنمية الاجتماعية وتعزيزها في العالم المعاصر

بيان مقدم من الاتحاد الأوروبي لمراكز البحوث والمعلومات بشأن الطائفية

Fédération européenne des centres de recherche et d'information sur)

(le sectarisme)، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

* E/CN.5/2015/1



الرجاء إعادة استعمال الورق



البيان

إعادة تقييم النظم الاجتماعية وتعزيزها بغرض انتشار ضحايا الجماعات الطائفية من براثن الفقر وعدم المساواة المتزايدة إلى الحرية والحماية الاجتماعية في مجتمعات مفتوحة ديمقراطية حرة في القرن الحادي والعشرين

لاحظ الاتحاد على مدى العقود مدى معاناة ضحايا الجماعات الطائفية وأسرهم بسبب حرمانهم من مزايا التطورات الاجتماعية التي يوفرها العالم الخارجي. فالمؤسسات الحكومية الرئيسية المعنية لديها برامج للنظم الاجتماعية تقدم من خلالها الخدمات وسبل الحماية، عند الاقتضاء.

ولا تدرك غالبية الناس ممن لا ينتمون إلى أي جماعة طائفية أو ملية الواقع الذي يعيش فيها أعضاء هذه الطوائف في مجتمعات مغلقة مصممة للنأي بقواعد وسياسات الجماعة عن المؤسسات المجتمعية الرئيسية وعن الخضوع للتفتيش العام أو المساءلة. وتوضع قوانين الخصوصية المجتمعية العادية بغرض حماية الفرد، وينبغي حماية هذه الخصوصية القانونية، غير أن كثرة من المنظمات الطائفية تحجب أي معلومات موثوقة عن حقوق الفرد والحقوق المدنية عن الأفراد الذين هم في أمس الحاجة إليها.

وقد لاحظ الاتحاد أن المرء حين ينظر في الأسباب الحقيقية للفقر في إطار الجماعات الطائفية، فإنه يصطدم بعالم يبرز فيه الفقر كسمة متجذرة في توجيهات الجماعة وقواعدها وممارساتها المطبقة، طبقاً لما أجمع عليه أعضاء سابقون لهذه الجماعات في شهاداتهم. ويهيب الأعضاء معظم ما يتقاضونه من دخل قرباناً للمنظمة. وهم يفتقرون إلى الرعاية الطبية الأساسية في كثرة من الحالات بسبب قلة المال وبسبب سياسات الجماعة. ويفتقر أعضاء الجماعات الطائفية إلى برامج التقاعد أو غيرها من الموارد المالية، وتضطر المؤسسات الاجتماعية إلى استيعاب هذا القصور.

ولدى تناول مسألة الحد من التفاوت ورفع مستوى المعيشة الأساسية لأعضاء الجماعات الطائفية، من الأهمية بمكان أن يُفهم العالم الذي يعيش فيه أعضاء هذه الجماعات، خصوصاً فيما يتعلق بالعمل المأجور. فالكثير من الجماعات الطائفية له صلة معادية بالعالم الخارجي أو المجتمع العام، وتؤثر هذه الحالة تأثيراً عميقاً على فرص حصول أفرادها على عمل. وتُحرّم الجماعات الطائفية المستبدة أتباعها من التعليم التقليدي داخل المجتمع العام بسبب ما تتصوره من تهديدات لأيديولوجية الجماعة. وحتى يتسنى معالجة أوجه التفاوت

فيما يتعلق بالحقوق وتعزيز التنمية والشمول الاجتماعيين، يجب أن تتوفر للجميع الموارد اللازمة للحصول على المعلومات الصحيحة.

والصعوبة التي لاحظها الاتحاد على مدى عقود هي افتقار كثرة من أتباع الجماعات الطائفية إلى المعلومات الأساسية المتعلقة بحقوقهم الفردية التي يمكنها أن تساعد، بما فيها المعلومات المتعلقة بالتعليم العالي الجيد والمؤهلات الأكاديمية التي يمكنها أن تتيح فرصاً أكبر للحصول على عمل بأجر مجز.

ويحتاج أتباع الجماعات الطائفية إلى التمتع بالرقى الاجتماعي ومستوى المعيشة الأفضل النابعين من التمتع بحرية أفسح. ومن المقرر أن تضع لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثالثة والخمسين معايير مصممة لمعالجة هذه المسائل. فقد بلغ النطاق العالمي لظاهرة أعضاء الجماعات الطائفية المقيمين في بيئات معزولة ومغلقة للغاية مدى صارخاً بحق. وتُمثل الموافقة المستنيرة جوهر عملية اتخاذ القرار المستنيرة تماماً في أي مجتمع منفتح وحر، وتفيد أشد الجماعات الطائفية تدميراً سبل الحصول على المعلومات والموارد بطرق عديدة. ويجب أن يوضع معيار دولي للإنصاف والمساواة لمن هم في أمس الحاجة إليه، وتتولى الحكومات والمنظمات المعنية توفير الموارد اللازمة لتحقيقه عن طريق التثقيف وعن طريق شبكات للتنفيذ، على الصعيد العالمي.

ويجب أن يتاح التطور الاقتصادي والاجتماعي لجميع الناس، بمن فيهم أتباع الجماعات الطائفية الذين يحرمون من الاستفادة منه دون عيب فيهم. فالمنظمات الطائفية تمنع أعضائها، بواسطة قواعد وسياسات الجماعة، من الحصول على الحقوق والخدمات المقررة في عام ١٩٦٩ في إعلان التقدم والإنماء في الميدان الاجتماعي، وفي عام ١٩٩٥ في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. ويتعين تطبيق السياسة العامة التي يُتفق عليها على الأسر المتضررة من الجماعات الطائفية. ويلزم بذل جهود تثقيفية جادة لتوعيتهم. ويتعين أن تتناول سياسات التنفيذ الموضوعية في الدورة الثالثة والخمسين للجنة هذه المسألة على نحو متعمق.

ويأتي بعد الحق في الحرية الاقتصادية والاجتماعية الحق في العيش بكرامة وحرية وفي التمتع بثمار التقدم الاجتماعي. وقد لاحظ الاتحاد على مدى العقود أن ضحايا الجماعات الطائفية وبعض أصدقائهم وأفراد أسرهم يعانون في ظروف عيش غير آدمية في بيئات استغلالية. وتُلزم جماعات كثيرة أن يتنازل عضو الجماعة عن أصوله الشخصية للمنظمة، ويجري التحكم في تلك الأصول وتوزيعها دونما تدخل من العضو. وتسفر المعايير الاستغلالية المزدوجة التي تطبقها قيادات الجماعات عن حياة مرفهة للذين يتحكمون في موارد المنظمة، في حين يعيش الأفراد في حرمان بسبب القواعد التي تنشئ الفقر وتحرم من الكرامة. وتتضمن

هذه الظروف ممارسات للسخرى الافتراضية والفعالية يعيش بموجبها بعض أعضاء الجماعة دون مستوى الفقر المقرر من الحكومات. ويلتزم تلقائياً بعض أعضاء الجماعة ممن يتكسبون أجراً مجزياً، في إطار بيئاتهم الجماعية، بتسليم ما يتقاضونه إلى الطائفة. ويتلقى أعضاء الجماعة موارد شحيحة في المقابل، تقل بكثير عن معايير الفقر، ويضطرون إلى تسديد ديونهم الخاصة بمعرفتهم. وأغلب هذه الأنشطة خافية على العالم الخارجي أو المجتمع العام حيث تنطبق على الأقل معايير الحد الأدنى للأجور. وتكثر مشاكل حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية في هذه الحالات ويقتضي الأمر توفير سبل عالمية فعالة للانتصاف.

وأحد الأهداف الأخرى الواردة في إعلان التقدم والإنماء في الميدان الاجتماعي هو أن يهدف التقدم والإنماء الاجتماعيين التحسين المستمر في مستويات المعيشة المادية والروحية لجميع أفراد المجتمع. ويسري هذا الهدف أيضاً على أتباع الجماعات الطائفية وأمثالهم من الضحايا. وينبغي أن يكون رفع مستوى المعيشة حيثما وجد الحرمان هدفاً يمكن تحقيقه، ويتعين وضع هياكل للإبلاغ عن أي انتهاكات للحقوق وللكرامة الإنسانية. فالقسط الأكبر من الضرر الذي يعانيه ضحايا الجماعات الطائفية أساسه قلة ما لديهم من معلومات. وبمجرد أن تصبح المبادئ التوجيهية للتنمية الاجتماعية معايير دولية حكومية، سيتعين على سبيل الأهمية إعلام من هم بحاجة إلى أن يحيطوا علماً بوجود مثل هذه المعايير عن طريق شبكات التثقيف والإعلام.

وحتى يتسنى التصدي للإقصاء الاجتماعي لضحايا الجماعات الطائفية، يلزم تزويدهم بالمهارات والموارد التمكينية التي ما برحت اللجنة تعالجها من خلال التطورات الجارية وسياسات التنفيذ. ويستطيع الاتحاد أن يتواصل مع الوكالات الحكومية ومنظمات الخدمات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية الأخرى التي تشترك في نفس الاهتمامات بغرض وضع مجموعة أكثر تكاملاً من أهداف التمكين الذاتي. ومن الأهمية بمكان الاعتراف بأن أتباع الجماعات الطائفية المحرومون من الموارد البشرية بسبب قواعد الجماعة يحتاجون إلى مساعدة المنظمات غير الحكومية ذات الخبرة الواسعة المباشرة مع هذه الفئة من السكان. وقد عمل الاتحاد مع الأسر التي تحتاج إلى المساعدة، وبإمكان اللجنة أن تطرح خيارات لمرحلة التغيير الشخصي وسبل التمكين الذاتي تكون مراعية لمتطلبات المؤسسات الديمقراطية، بما يشمل احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمساواة فيما يتعلق بالفرص الاقتصادية، وسيادة القانون، وتعزيز احترام التنوع الثقافي. وينبغي أن تتاح لأعضاء الجماعات الطائفية الفرصة لممارسة حقهم ومسؤوليتهم في القيام بدور فعال في شؤون المجتمعات التي يعيشون فيها.

ويتأسس تعزيز الحماية الاجتماعية وتقليل درجة الضعف على التوعية الجيدة بالمبادئ التوجيهية والسياسات الخاصة بلجنة التنمية الاجتماعية، خصوصاً من حيث صلتها بسيادة القانون في السياق المحلي. وبإمكان الاتحاد أن يوفر الموارد اللازمة لمساعدة من هم في حاجة للمساعدة لبلوغ الموارد التي توفرها اللجنة لأغراض التنفيذ. ويجب أن يُطبَّق تعريف التنمية الاجتماعية بأوسع معانيه على الذين يحتاجون إلى المساعدة في الجماعات الطائفية. فالكثير من أعضاء هذه الجماعات يواجهون أشد أشكال الحرمان الأساسية، ومنها الجوع، في سياق أهداف ما بعد عام ٢٠١٥ التي تدعو إلى توفير حياة صحيحة للجميع، وتوفير التعليم الجيد الشامل للجميع على قدم المساواة، وتجاوز العلاقة العدائية مع المجتمعات الديمقراطية العامة ومؤسستها المعنية.

ويضم أعضاء الجماعات الطائفية أناساً موهوبين مدفوعين بالمثل العليا وحب الغير. ومما يؤسف له أن أغلب الجماعات الطائفية تستغل أتباعها وتسيء معاملتهم، على نحو ما أثبتته الدراسات الأكاديمية والقانونية والمتعددة التخصصات الأخرى. وستتضمن المبادئ التوجيهية والسياسات المقرر أن تضعها اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين معنى حقيقي وستنطوي على إمكانات لمساعدة أتباع الجماعات الطائفية على تحقيق أهداف كثيرة عن طريق إتاحة سبل الحصول على الموارد والتثقيف السليمين.